

4 May 2005
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

نيويورك، ٢٧-٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٥

تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية،
والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "مبادئ وأهداف عدم
انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي"

تقرير مقدم من جمهورية كوريا

كما هو مذكور في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة
النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ (NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II))، في الفقرة
الفرعية ١٢ من الفقرة ١٥ من الفرع المعنون "المادة السادسة والفقرات من الثامنة إلى الثانية
عشرة من الديباجة"، اتفق المؤتمر على أن تقدم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية
الاستعراض المعززة لمعاهدة عدم الانتشار، تقارير منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة
والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار
الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي". وعملا بهذا المقرر، تقدم جمهورية كوريا هذا
التقرير المستكمل إلى مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض
المعاهدة عام ٢٠٠٥. ويأتي هذا التقرير متابعة للتقريرين الأول والثاني لجمهورية كوريا
المقدمين إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر الاستعراض في عام ٢٠٠٥، حيث قُدم التقرير الأول في
عام ٢٠٠٣ والثاني في عام ٢٠٠٤.

١ - وتظل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تمثل حجر الزاوية في النظام العالمي لعدم
الانتشار والركيزة الأساسية التي يقوم عليها العمل الرامي إلى تحقيق نزع السلاح النووي.
وفي ظل الظروف الراهنة، تسببت حالات عدم الامتثال للمعاهدة ولنظم الضمانات المرتبطة
بها، ونشوء شبكة دولية سرية لشراء المواد والتكنولوجيا النووية، في تقويض سلامة المعاهدة
ومصداقيتها. وفي ضوء تنامي خطر الإرهاب النووي نتيجة للتزايد الذي حدث مؤخرا في

الأنشطة الإرهابية في جميع أنحاء العالم، صارت الحاجة إلى تعزيز وصون فعالية المعاهدة وسلامتها ذات أهمية أكبر من أي وقت مضى.

٢ - وتظل جمهورية كوريا، بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية، على التزامها، عملاً بالمعاهدة، بعدم قبول نقل الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، أو قبول السيطرة عليها، أو تصنيعها، أو اقتنائها.

٣ - والوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ إنجاز هام في ميدان نزع السلاح النووي. فالمبادئ التوجيهية المنصوص عليها في تلك الوثيقة لا تشكّل مقياساً للتقدم المحرز في هذا الميدان فحسب، بل هي أيضاً خريطة طريق من أجل بلوغ الهدف النهائي المتمثل في نزع السلاح النووي. ومنذ اعتماد الوثيقة الختامية في عام ٢٠٠٠، ما فتئت تزايد توقعات إحراز تقدم في تنفيذ تدابير نزع السلاح والشفافية من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي للدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية أن تضع التزامها القاطع بنزع السلاح موضع التنفيذ ببذل جهود منتظمة وتدرجية. غير أنه ينبغي كذلك التسليم بأن نزع السلاح النووي عملية ديناميكية ومتشعبة، ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالبيئة الأمنية الدولية.

٤ - وتولي جمهورية كوريا أهمية كبرى للتبكير ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وقد وقّعت جمهورية كوريا على المعاهدة عند فتح باب التوقيع عليها في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وأودعت صك تصديقها في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩. وتواصل جمهورية كوريا تشجيع الدول الأخرى على التصديق على المعاهدة، لا سيما الدول التي يعتبر تصديقها على المعاهدة لازماً لبدء نفاذها في أقرب وقت ممكن. وفي إطار الجهود التي تبذلها جمهورية كوريا لكي تدخل المعاهدة حيز النفاذ في وقت مبكر، اضطلعت بدور صديق الرئيس لتيسير تحقيق ذلك. ونحن نعتقد اعتقاداً راسخاً بأنه ينبغي الإبقاء على الوقف الاختياري للتجارب النووية من جانب جميع البلدان في الوقت الذي يستمر فيه دعم التبكير بإقامة آلية الرصد الفعال التابعة لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وفي هذا الخصوص، تشارك جمهورية كوريا بهمة في إقامة نظام الرصد الدولي لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لا سيما عن طريق التعاون الذي تقدّمه محطاتها لرصد الاهتزازات الأرضية، وهي إحدى المحطات الرئيسية في منطقة شمال شرق آسيا.

٥ - وتولي جمهورية كوريا أهمية كبرى لمؤتمر نزع السلاح بوصفه المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض على اتفاقات نزع السلاح. ومن المؤسف أن المؤتمر لم يتمكن بعد من الخروج من المأزق الذي يحول دون مباشرته لعمله الفني. ويتعين أن يبدأ المؤتمر

المفاوضات فوراً بشأن معاهدة لوقف عالمي وقابل للتحقق لإنتاج المواد الانشطارية، باعتبار أن ذلك هو الخطوة المنطقية التالية نحو نزع السلاح النووي وتحقيق عدم انتشاره.

٦ - وتؤيد جمهورية كوريا تأييداً تاماً الدور الأساسي الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية بوصفها السلطة المختصة المسؤولة عن التحقق من الامتثال للالتزامات التي تنص عليها معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وضمائه. وتواصل جمهورية كوريا حث الدول التي لم تنفذ بعد اتفاقات الضمانات الشاملة مع الوكالة على أن تقوم بذلك. ولكي تتعزز فعالية الوكالة في التحقق من الامتثال للمعاهدة وكشف حالات عدم الامتثال، من المهم تعزيز الطابع العالمي للبروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات مع الوكالة. وقد قامت جمهورية كوريا من جانبها بإخطار الوكالة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٤ بأنها استكملت إجراءاتها الداخلية للتصديق على البروتوكول الإضافي. وبذلك صارت جمهورية كوريا البلد التاسع والثلاثين الذي وضع ذلك البروتوكول موضع النفاذ. وعملاً بالبروتوكول الإضافي، قدمت جمهورية كوريا إعلاناتها الأولية إلى مدير عام الوكالة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٤.

٧ - وترحب جمهورية كوريا بالتقدم المحرز في وضع وتنفيذ اتفاقات بشأن المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وفي الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، أيدت جمهورية كوريا القرارات التي نصت على إنشاء هذه المناطق أو على تدعيمها. وعلاوة على ذلك، تواصل جمهورية كوريا التقيد بالتزاماتها بالإعلان المشترك المتعلق بجعل شبه الجزيرة الكورية منطقة لا نووية الذي اعتمد في عام ١٩٩٢.

٨ - وترحب جمهورية كوريا ببدء نفاذ معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة موسكو) بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي في حزيران/يونيه ٢٠٠٣. ومن المتوقع أن ييسر هذا التقدم المحرز في الاتفاقات الثنائية على تخفيض الأسلحة النووية اتخاذ مبادرات مماثلة لنزع السلاح في المستقبل.

٩ - وقد انضمت جمهورية كوريا إلى الشراكة العالمية لمجموعة البلدان الصناعية الرئيسية الثمانية في عام ٢٠٠٤ لدعم الجهود الدولية الرامية إلى منع انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل. وخصصت جمهورية كوريا ٥٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لمشاريع الشراكة العالمية لعام ٢٠٠٥ ومبلغاً آخر مقداره ٧١٠ ٠٠٠ دولار للمركز الدولي للعلم والتكنولوجيا في موسكو للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

١٠ - وتسلم جمهورية كوريا بأن تدعيم النظم ذات الصلة للرقابة على الصادرات يمثل خطوة مفيدة نحو الحيلولة بفعالية دون انتشار الأسلحة النووية. ويجب مواصلة تدعيم تلك الآليات. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أدرجت حكومة جمهورية كوريا في

إطارها القانوني نظام الكشف عن جميع المواد النووية، وهي تنفذه حاليا وفقا لذلك. وبذلت جمهورية كوريا قصارى جهودها أيضا لتعزيز نظام الرقابة على الصادرات النووية خلال رئاستها لمجموعة الدول الموردة للمواد النووية في الفترة من أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى أيار/مايو ٢٠٠٤، وتشارك بفعالية منذ ذلك الحين في أنشطة الفريق الثلاثي التابع للمجموعة للمساهمة في تحقيق تلك الغاية.

١١ - وتؤيد جمهورية كوريا قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للتصدي للاتجار غير المشروع بأسلحة الدمار الشامل، ووسائل إيصالها، والمواد ذات الصلة. وعملا بالقرار، قدمت جمهورية كوريا في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ تقريرها الأول المتعلق بالتنفيذ.

١٢ - كذلك تولي جمهورية كوريا أهمية كبرى لنظام مراقبة تكنولوجيا القذائف بوصفه وسيلة لمنع انتشار القذائف والتكنولوجيات ذات الصلة التي يمكن أن تستخدم لإيصال أسلحة الدمار الشامل. وقد انضمت جمهورية كوريا إلى النظام في آذار/مارس ٢٠٠١ وتتولى رئاسته منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، حين عُقدت الجلسة العامة التاسعة عشرة للنظام في جمهورية كوريا.

١٣ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، استضافت جمهورية كوريا المؤتمر السنوي الثالث لمبادرة جزيرة جيجو بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار، بالتعاون مع مركز الأمم المتحدة الإقليمي لنزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ. وكان موضوع المؤتمر لعام ٢٠٠٤ هو "كيفية التصدي للتحديات الراهنة في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار".